

رقم 10

الملكية الفكرية والموارد الوراثية

مقدمة

(وما يرتبط بها من معارف تقليدية) مؤهلة للحماية من خلال نظام الملكية الفكرية، إما عن طريق براءة أو من خلال نظام خاص ينظم حقوق مستولدي النباتات في حالة البحوث وأنشطة الاستيلاء التي يمكن أن تسفر عن استنباط أصناف نباتية جديدة. وقد تكون بعض أنواع معلومات التسلسل الرقمي للموارد الوراثية مؤهلة أيضاً للحماية بموجب حق المؤلف. كما يمكن أن تكون بعض الموارد الوراثية وبعض معلومات التسلسل الرقمي للموارد الوراثية مؤهلة للحماية باعتبارها معلومات غير مكشوف عنها في ظروف معينة.

وتخضع الموارد الوراثية للوائح المتعلقة بالنفاد وتقاسم المنافع، لاسيما ضمن النظام الدولي بشأن النفاد وتقاسم المنافع. ويتألف هذا النظام الدولي من اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا الملحق بها والخاص بالنفاد إلى الموارد الوراثية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها (بروتوكول ناغويا)، والصكوك التكميلية، بما في ذلك المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (المعاهدة الدولية)، وخطوط بون التوجيهية بشأن التوصل إلى الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها، والإطار الخاص بالتأهب للأمنونزا الجائحة لمنظمة الصحة العالمية.

تُعرف الموارد الوراثية في اتفاقية التنوع البيولوجي لعام 1992 بأنها أية مواد من أصل نباتي أو حيواني أو جرثومي أو غيرها من الأصول تحتوي على وحدات عاملة للوراثة ولها قيمة فعلية أو محتملة. ومن الأمثلة على تلك الموارد النباتات الطبية والمحاصيل الزراعية والسلالات الحيوانية. وبعض الموارد الوراثية مرتبط بالمعارف والممارسات التقليدية من خلال استعمالها وحفظها من قبل الشعوب الأصلية والجماعات المحلية، عبر أجيال متتالية في غالب الأحيان، ومن خلال استعمالها على نطاق واسع في البحوث العلمية الحديثة. وتعرّف اتفاقية التنوع البيولوجي المواد الوراثية بأنها أية مواد من أصل نباتي أو حيواني أو جرثومي أو غيرها من الأصول تحتوي على وحدات عاملة للوراثة. وبفضل التطورات التكنولوجية الحديثة، يمكن وصف المواد الوراثية بسهولة وسرعة متزايدتين من خلال معلومات التسلسل الرقمي. ويشار إلى العملية التي توصف بها عينات الموارد الوراثية بكونها تعرف أو تميز بالسمات الوراثية أو المظهر بـ «تحديد الخصائص». والمواد الوراثية نوع واحد من الموارد البيولوجية التي تتضمن، وفقاً لاتفاقية التنوع البيولوجي، الموارد الجينية، أو الكائنات أو أجزاء منها، أو أية عشائر أو عناصر حيوانية أو نباتية أخرى للنظم الإيكولوجية تكون ذات قيمة فعلية أو محتملة للبشرية.

ولا تُعد الموارد الوراثية نفسها، بالشكل التي توجد به في الطبيعة، ملكية فكرية. فهي ليست من إبداعات العقل البشري، وبالتالي لا يمكن حمايتها مباشرة باعتبارها ملكية فكرية. غير أن الاختراعات التي تقوم على الموارد الوراثية أو تُستنبط باستخدام تلك الموارد



قضايا الملكية الفكرية

مع أن الويبو لا تتناول تنظيم النفاذ وتقاسم المنافع الناشئة عن الموارد الوراثية في حد ذاتها، فإن ثمة قضايا من قضايا الملكية الفكرية لها صلة مباشرة بالموارد الوراثية. ولدى النظر في تلك القضايا، يكمل عمل الويبو الإطار الذي يوفره كل من اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا والمعاهدة الدولية والإطار الخاص بالتأهب للأفولونزا الجائحة وعناصر أخرى في النظام الدولي بشأن النفاذ وتقاسم المنافع. ومن قضايا الملكية الفكرية المرتبطة بالموارد الوراثية والجارية مناقشتها في الويبو ما يلي:

توقي منح البراءات عن خطأ. يجوز أن تُمنح الحماية بموجب براءة للاختراعات التي تقوم على الموارد الوراثية أو تُستنبط باستخدام تلك الموارد. وقد اعتمد عدد من الدول الأعضاء في الويبو سياسات ترمي إلى ضمان الحماية الدفاعية للموارد الوراثية، والتي تتمثل في توقي منح براءات عن خطأ لحماية اختراعات تقوم على الموارد الوراثية أو تُستنبط باستخدام تلك الموارد وما يرتبط بها من معارف تقليدية، دون أن تستوفي تلك البراءات شروط الحماية ببراءة، مثل الجدة أو النشاط الابتكاري أو إمكانية التطبيق الصناعي. ويمكن أن تشمل الحماية الدفاعية للموارد الوراثية وضع وتنفيذ طائفة من الآليات القانونية والعملية، من قبيل قواعد البيانات وغيرها من أنظمة المعلومات الخاصة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها لمساعدة فاحصي البراءات على إيجاد حالة التقنية الصناعية السابقة الوجيهة وتلافي منح براءات عن خطأ. وقد تتناول الشروط المقترحة الجديدة للكشف عن البراءات هذه القضية أيضاً (انظر أدناه).

الاتساق والتكامل بين نظام الملكية الفكرية وأنظمة النفاذ وتقاسم المنافع: من قضايا الملكية الفكرية التي أُثيرت في سياق النفاذ وتقاسم المنافع إمكانية استخدام نظام الملكية الفكرية لضمان امتثال مستخدمي الموارد الوراثية للأنظمة الوطنية الخاصة بالنفاذ وتقاسم المنافع التي وُضعت عملاً بمكونات النظام الدولي، والدرجة التي يمكن استخدام ذلك النظام بها. وتنظر الدول الأعضاء في الويبو، حالياً، في إمكانية استخدام نظام الملكية الفكرية لدعم تنفيذ الالتزامات المرتبطة بالموافقة المستنيرة المسبقة والشروط المتفق عليها والتقاسم العادل والمنصف

للمنافع والمنصوص عليها في الأنظمة المذكورة الخاصة بالنفاذ وتقاسم المنافع، وفي الدرجة التي يمكن استخدام ذلك النظام بها. ومن الخيارات الجارية مناقشتها وضع شرط جديد للكشف يجبر مودعي طلبات البراءات على بيان مصدر أو منشأ الموارد الوراثية، فضلاً عن أدلة تثبت الموافقة المستنيرة المسبقة واتفاق بتقاسم المنافع، في حال اقتضى البلد المودد ذلك.

واستُنبط عدد من النهج استجابة لتلك القضايا. وتتضمن إدارة قضايا الملكية الفكرية في اتفاقات وأطر النفاذ وتقاسم المنافع، واستخدام قواعد بيانات وأنظمة معلومات، ووضع شروط جديدة للكشف عن البراءات فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. ولا يوجد تضارب بين تلك النهج ويمكن تنفيذها بطريقة تضمن دعم بعضها البعض.

إدارة قضايا الملكية الفكرية في اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع

وفي إطار اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع، يمكن أن تؤثر الترتيبات الخاصة بإدارة الملكية الفكرية في مجمل نتائج النفاذ إلى الموارد الوراثية. ويمكن أن تكتسي الإدارة الدقيقة لقضايا الملكية الفكرية خلال عمليات التفاوض على اتفاق النفاذ وتقاسم المنافع وإعداده وصياغته أهمية في ضمان جني منافع فعلية من اتفاق النفاذ وضمان تقاسمها بإنصاف، بما يراعي مصالح وشواغل موددي الموارد. وقد وضعت الويبو مجموعة شبكية من اتفاقات الموارد الوراثية وتتولى تحديث تلك المجموعة التي تحتوي على اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع واتفاقات الترخيص ومعلومات ذات صلة، مع تركيز خاص على جوانب حقوق الملكية الفكرية لتلك الاتفاقات. واستناداً إلى هذه المجموعة الشبكية، أعدت الويبو أيضاً دليلاً بشأن قضايا الملكية الفكرية في اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع يبيّن قضايا الملكية الفكرية العملية التي يُحتمل أن تُطرح أمام الموددين والمتلقين عند التفاوض على اتفاق، مما يزيد من المعلومات المتاحة لأصحاب المصالح في الموارد الوراثية لدى تقييمهم لخيارات الملكية الفكرية المتاحة لهم.

عد البيانات وأنظمة المعلومات

الاستخدامات الجديدة والقضايا الناشئة

مر استخدام الموارد الوراثية لأغراض الابتكار بتحولات عميقة من خلال ما يسمى بـ «الثورة الصناعية الرابعة» التي تعرف بشكل عام على أنها التغيير الجذري في البيانات والقدرات التكنولوجية، والذي يقترن بدمج العوالم الرقمية والبيولوجية والمادية. ومن مظاهرها الأكثر وضوحاً علم الجينوم، وتحرير الجينات، والبيولوجيا الصناعية، والمعلوماتية الحيوية، واستخدام الذكاء الاصطناعي في علوم الحياة، وتطبيق تقنيات الثقة الرقمية على البيانات الوراثية والجينومية، والطباعة الجزيئية ثلاثية الأبعاد، وتكنولوجيا النانو الحيوية وغيرها من التقنيات المتطورة، فضلاً عن مجالات التقارب فيما بينها. وتنتشر هذه التكنولوجيات بوتيرة غير مسبوقة لحل عدد لا يحصى من المشكلات التقنية، مع أوجه استخدامها العملية وأثارها في معظم مجالات علوم الحياة وغيرها التي تستخدم الأنظمة البيولوجية وتحولها. وتعمل هذه التطورات التكنولوجية الشاملة وذات الكثافة المعرفية على تحرير ودمج القيم المحتملة من الأنظمة الحية وغير الحية على حد سواء وصارت تشكل مجموعة من الأدوات التحويلية. وتظهر أبرز التأثيرات الناشئة عن التقارب بين هندسة النظم البيولوجية والرقمية والمادية في قطاعات التكنولوجيا الحيوية الصناعية والأغذية والزراعة والصحة والمستحضرات الصيدلانية، مع طرق جديدة لاستيلاء الأصناف النباتية والسلالات الحيوانية المحسنة، وإجراء التشخيص السريري، وإنتاج علاجات طبية شخصية للأمراض، وعلاج المرضى، وتعزيز الإنتاج الزراعي والصناعي بشكل عام.

اعتبر وضع أدوات إعلامية وقواعد للبيانات آلية لمعالجة مشكلة منح البراءات عن خطأ. فيمكن لقواعد البيانات أن تساعد على زيادة احتمال توافر المعلومات الوجيهة المتعلقة بالموارد الوراثية للسلطات المعنية بمنح البراءات لأغراض الفحص الموضوعي لطلبات البراءات، واحتمال تحديد تلك المعلومات والنفوذ إليها، عند الحاجة، في عملية منح البراءات. ويمكن لقواعد الموارد الوراثية تجميع وفهرسة طائفة واسعة من المعلومات والمواد، بما في ذلك، مثلاً، المعلومات عن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والاستخدامات المعروفة للموارد الوراثية وكذلك المجموعات العلمية الوجيهة.

شروط الكشف عن البراءات

«الكشف» هو شرط في طلبات البراءات يقضي بضرورة الكشف عن الاختراع بطريقة واضحة وكاملة بما يكفي ليتمكن أي شخص من أهل المهنة من تنفيذ الاختراع. وفي سياق الموارد الوراثية، تشير «شروط الكشف» إلى الأحكام التي تشترط من مودعي طلبات البراءات تضمين طلباتهم عدة فئات إضافية من المعلومات، مثل مصدر أو منشأ الموارد الوراثية، فضلاً عن أدلة تثبت الموافقة المستنيرة المسبقة واتفاق بتقاسم المنافع. وهناك عدد من البلدان ممن اعتمدت أو هي بصدد اعتماد نوع من أنواع شروط الكشف عن البراءات فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وتنخرط لجنة الويبو الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (لجنة الويبو الحكومية الدولية) في مفاوضات بشأن تلك الشروط الجديدة المحتملة، ويقدم منشور الويبو حول «المسائل الرئيسية المتعلقة بشروط الكشف عن البراءات فيما يخص الموارد الوراثية والمعارف التقليدية» معلومات عملية وتجريبية عن تلك الشروط لواضعي السياسات وغيرهم من أصحاب المصالح.

العمليات الجارية التي تتناول الاستخدامات الناشئة للموارد الوراثية وأهميتها في مجال الملكية الفكرية

البراءات

يظل تحديد أهلية الحماية ببراءة من عدمها في مجال هذه التقنيات الناشئة خاضعاً للتطور المستمر في ممارسة السلطات المعنية بمنح البراءات. ففي ظل معظم قوانين البراءات، تعتبر منتجات الطبيعة والاكتشافات التي لا تنطوي على أي ابتكار بشري غير مؤهلة للحماية ببراءة. وهذا مبدأ عام يحظى بالقبول على نطاق واسع. وقد غيّر عزل مكون بيولوجي عن شكله الطبيعي أو تحوله الاصطناعي هذا الافتراض، وتُركت الهيئات والمحاكم الإدارية لتبت في أهلية الحماية ببراءة. ففي مجال علوم الحياة، صار من الواضح ابتداءً من القرار الصادر عن المحكمة العليا في الولايات المتحدة في قضية دايموند ضد شاكرابارتي (1980) حيث كان أحد أنواع البكتريا التي تحدث بشكل طبيعي محوراً وراثياً ومُنح الحماية ببراءة، ووصولاً إلى القرار الصادر في قضية جمعية علم الأمراض الجزيئية ضد شركة «ميريد جينتكس» (2013) حيث أبطلت المحكمة العليا مطالبات ميريد بشأن متواليات حمض نووي معزولة وغير محرّرة، أن تحديد تسلسل جيني لا يكفي في حد ذاته لاستيفاء جميع شروط أهلية الحماية ببراءة. وبالنظر إلى الطبيعة الإقليمية لمنح البراءات، يمكن الحصول عليها في بعض البلدان ورفضها في بلدان أخرى وفقاً للقوانين والاجتهادات الوطنية. فتوجيه الاتحاد الأوروبي للتكنولوجيا الحيوية (1998)، على سبيل المثال، يجيز منح البراءات على المتواليات الجينية التي تعزل عن الطبيعة. كما يمكن للعناصر المعزولة من جسم الإنسان، بما في ذلك متواليات أحد الجينات أو متواليته الجزيئية، أن تكون مؤهلة للحماية ببراءة بموجب هذا التوجيه (المادة 2.5).

وقد أُقرت معاهدة بودابست بشأن الاعتراف الدولي بإيداع الكائنات الدقيقة لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات (1977) استجابةً للحاجة إلى الكشف الكامل عن الاختراعات المؤهلة للحماية ببراءات، فيما يتعلق بالكائنات الدقيقة والقيود التي تفرضها المطالبات والأوصاف المكتوبة في كثير من الأحيان في هذا المجال من البحث. ولا يرد أي تعريف لمصطلح «كائن دقيق» في هذه المعاهدة؛ غير أنه في الممارسة العملية، عادة ما تقبل سلطات الإيداع الدولية جميع أنواع السلالات الخلوية والمكونات الميكروبيولوجية. ويجري استكشاف الانعكاسات المحتملة لمعلومات التسلسل الرقمي على نظام إيداع الكائنات الدقيقة بموجب هذه المعاهدة.

أثار علم الجينوم، وتحريم الجينات وغيرها من التقنيات الناشئة مناقشات مكثفة داخل المنتديات الدولية التي تتناول الموارد الوراثية كاتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بانعكاساتها على النفاذ وتقاسم المنافع، لاسيما في ضوء اعتماد بروتوكول ناغويا، وفي المعاهدة الدولية وفي الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة. كما أُثرت قضايا مماثلة داخل هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة للفاو، ولجنة اليونسكو الدولية لأخلاقيات البيولوجيا، واللجنة الاستشارية لمنظمة الصحة العالمية المعنية بتحريم الجينوم البشري. وتشارك الويبو في هذه العمليات داخل المنتديات الدولية ذات الصلة، وتقدم، عند الطلب وفي إطار ولايتها، مساهمات خاصة بالملكية الفكرية لتلك العمليات وتتعلق بالمسائل التقنية في مجال الملكية الفكرية.

وصارت البيولوجيا الصناعية أيضاً جزءاً من المناقشات الأخيرة في هذه المنتديات حيث تطرح المسائل المتعلقة بسياسة الابتكار، والنفاذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع، والسلامة الحيوية، والمبدأ الوقائي، فضلاً عن المسائل المتعلقة بالأخلاق والنظام العام حيث تُستنبط ابتكارات وراثية جديدة كلياً من قواعد البيانات العامة والخاصة باستخدام متواليات جينية وجمعها.

وقد خضع كل من الهندسة الوراثية وتطوير الكائنات الحية المحورة لمناقشات مستفيضة داخل اتفاقية التنوع البيولوجي حيث أفضت في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين إلى اعتماد بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (2000) وفيما بعد بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي (2010). والكائنات الحية المحورة هي أحد المنتجات والابتكارات المتعددة التي يمكن لهذه التقنيات أن تساعد في استحداثها.

حق المؤلف

أولاً، لمعلومات التسلسل الرقمي والملكية الفكرية أدوار مختلفة ومتنوعة بشكل متزايد في مجالات البحث والتطوير والابتكار القائمة على الموارد الوراثية. فمعلومات التسلسل الرقمي هي أحد مكونات جل الأبحاث حول الموارد الوراثية في مجال العلوم البيولوجية.

ولمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الوراثية أهمية محورية أيضاً في استحداث المنتجات والملكية الفكرية، ويتوقع أن تزداد أهميتها لاسيما أن معلومات التسلسل الرقمي بشأن المزيد من أنواع الكائنات صارت مرتبطة بالموارد الوراثية. فعلى سبيل المثال، تستخدم معلومات التسلسل الرقمي في اللوائح المتعلقة بسلامة الأغذية، وتوسيم المنتجات، والتعريف الصحيح بمكونات الأغذية، وهو ما يمكن أن يكتسي أهمية في الحفاظ على الموارد الوراثية المهددة للأغذية والزراعة. وتستخدم أيضاً لتشخيص الأمراض في جميع أشكال الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتصميم العلاجات.

ويمكن أن تشمل أهداف استحداث معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الوراثية إنشاء الملكية الفكرية، بما في ذلك من أجل دخل الترخيص. ويمكن أن تُستخلص من المعلومات المسجلة أو من مزيج من المعلومات الخاصة والعامة. فعلى سبيل المثال، وُضعت خريطة الارتباط الوراثي للبن العربي *Coffea arabica* L. بما في ذلك أجزاء من الحمض النووي التي تقترن بالاختلافات من حيث المحصول وعلو النبات وحجم الحبة في النبات المزروع باستخدام مزيج من قواعد البيانات العامة والمسجلة المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي للبن. ويمكن أن يكون محتوى قواعد البيانات مسجل الملكية إلى جانب أدوات النفاذ إليه أو استخدامه. وفيما يخص بعض الموارد الوراثية، يتزايد عدد قواعد البيانات الخاصة أو المسجلة التي يمكن أن تحتوي على المعلومات المهمة الضرورية لاستخلاص أقصى فائدة ممكنة من قواعد البيانات العامة.

ثانياً، تواجه المبادئ الراسخة في مجال الملكية الفكرية والفقهاء القانوني تحديات في بعض الجوانب، لاسيما في مجال البراءات وحق المؤلف لصلتهما بـ «علم الوراثة» بشكل عام وهذه التكنولوجيات الناشئة. فعلى سبيل المثال، شروط الأهلية للحماية بموجب براءة، ونطاق المطالبات، والمصنفات القائمة على الحمض النووي والقابلة للحماية بموجب حق المؤلف، والتداخلات بين ما يمكن أن يكون قابلاً للحماية ببراءة وما يمكن أن يكون قابلاً للحماية بموجب حق المؤلف، هي من جملة القضايا الناشئة المتعلقة بالملكية الفكرية التي قد تحظى بمزيد من الاهتمام.

يمكن إرجاع بدء المناقشات حول منح الحماية بموجب حق المؤلف لمعلومات التسلسل إلى ثمانينيات القرن العشرين. لكن معلومات التسلسل لا تزال في حاجة إلى الاعتراف على نطاق واسع باعتبارها مؤهلة للحماية بموجب حق المؤلف والحال أن الاجتهاد القانوني محدود في هذا الباب. ويوضح هذا الأمر القياس المفيد التالي: يمكن حماية برمجيات الحاسوب بموجب حق المؤلف ومن الممكن استخلاص بعض أوجه التشابه المحدودة بين خوارزميات الحاسوب ومتواليات الحمض النووي ووظائف التشفير لديها. ويصدق هذا الأمر بوجه خاص في حالات إنجاز «إبداعات وراثية» جديدة. فمن حيث شروط حق المؤلف ومبادئه، من الممكن ألا تكون أصالة التأليف موضع جدال في حالة الجينات والجينومات الطبيعية، غير أنه في حالة البيولوجيا الصناعية أو الحمض النووي المشوب، تُكتب متواليات جديدة حقاً مصممة بشرياً من الصفر؛ وفي حالة ذلك الموضوع، لا يرد في أي قانون قائم لحق المؤلف ذكر صريح لبيانات التسلسل الجيني أو أي بيانات أخرى لتحديد خصائص الموارد الجينية، غير أن الرأي ذهب إلى أن بعضها قد يندرج ضمن فئة «المصنفات الأدبية» ما دام أن لها لغة داخلية يمكن التعبير عنها بالكلمات والرموز والأرقام حيث يتم فك رموز الرموز وإعادة ترتيبها؛ أما من حيث الوظيفة، فإذا كانت معلومات متواليات الحمض النووي أصلية، فإنها لا يمكن أن تنتهك، بحكم تعريفها، أحد مصنفات التأليف الأخرى. ومن ثم استقر الرأي على إمكانية منح بعض بيانات التسلسل الجيني الحماية بموجب حق المؤلف في الحدود التي لا تفي فيها تسلسلات النويدات باحتياجات وظيفية (فهي غير نفعية)؛ وأخيراً، ستسمح العديد من القوانين الوطنية ببعض الاستثناءات لبعض الأغراض، مثل التدريس أو المنح أو البحث. ويمكن أن تتخذ شكل استثناءات عامة مثل التعامل العادل أو الاستثناءات القانونية المحددة.

الملكية الفكرية ومعلومات التسلسل الرقمي

لمعلومات التسلسل الرقمي دور متزايد فعاليته في إدارة وتصنيع المنتجات والعمليات القائمة على الموارد الوراثية وفي دعاوى ملكية هذه المنتجات والعمليات لأنها وسيلة أساسية لوصف الملكية الفكرية، على سبيل المثال، عندما تستخدم قوائم تسلسل النويدات لتحديد مطالبات البراءات. وبالتالي، يمكن ملاحظة جانبين يتعلقان بالعلاقات بين الملكية الفكرية ومعلومات التسلسل الرقمي.

كيف تتناول أمانة الويبو هذه القضايا الجديدة في عملها المستمر

خاتمة

شكلت الموارد الوراثية فئة موضوع مميزة وفريدة من نوعها في مجال حماية الملكية الفكرية منذ ظهور التكنولوجيا الأحيائية الحديثة وتربية النباتات الحديثة. وقد دأبت الويبو منذ عام 1998 على تناول قضايا الملكية الفكرية المميزة التي يثيرها هذا الموضوع في إطار البرنامج 4. ومع ذلك، فإن التطورات التكنولوجية التي تدمج المجال الرقمي والمادي والبيولوجي تعمل حالياً ربما بشكل لم يسبق له مثيل في التاريخ على إحداث تغييرات جذرية على الطرق التي تستخدم بها الموارد الوراثية في مجال الابتكار. وتتغير التكنولوجيا من حيث صلتها بالعالم الحي بوتيرة سريعة وصار فهم تداعياتها القانونية والسياسية والعلمية تحدياً على جانب كبير من التعقيد. لذلك، تواصل الويبو تزويد أصحاب المصلحة في الموارد الوراثية بالمعلومات الدقيقة عن الملكية الفكرية والمساعدة التقنية والتدريب وتكوين الكفاءات لفهم القضايا الكلاسيكية والناشئة المرتبطة بالعلاقات بين الموارد الوراثية والملكية الفكرية. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على موقع الويبو.

سبق للبرنامج 4 أن تناول في إطار عمل الويبو بعض العلاقات بين الملكية الفكرية وهذه القضايا الناشئة في مجال الموارد الوراثية، وهو برنامج المنظمة الذي يتناول الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وقد أورد «دليل الويبو بشأن قضايا الملكية الفكرية في اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع» وصفاً لقضايا الملكية الفكرية المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي التي تطرح في سياق عقود النفاذ وتقاسم المنافع التي تغطي موضوع معلومات التسلسل الرقمي. وتضاف باستمرار عقود أخرى تتناول الملكية الفكرية والقضايا الجديدة في مجال الموارد الوراثية إلى المجموعة الشبكية لعقود الموارد الوراثية التي يستند إليها دليل الويبو. وقد حددت بعض الوفود المشاركة في لجنة الويبو الحكومية الدولية القضايا المرتبطة بالملكية الفكرية. ووضعت الويبو أيضاً معايير بشأن عرض قوائم تسلسل النويدات والأحماض الأمينية في طلبات البراءات، وتحديد المعيار ST.26 الذي يوحد على الصعيد العالمي الطريقة التي تُستخدم بها معلومات التسلسل الرقمي في طلبات البراءات لتحديد المطالبات المتعلقة بالاختراعات التي تتكون من متواليات جينية. وتتناول أنشطة الويبو الجارية في مجال تكوين الكفاءات والتدريب والمتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية في إطار البرنامج 4 القضايا الحالية والناشئة في هذا المجال. وفي سياق هذا التدريب وتكوين الكفاءات، يزود أصحاب المصلحة في الموارد الوراثية والملكية الفكرية بمعلومات عملية ودقيقة ومفصلة عن الملكية الفكرية ليكونوا قادرين على استخدام الفرص الاستراتيجية الناشئة عن هذه الاستخدامات الجديدة للموارد الوراثية بشكل عملي واستباقي. وتهدف هذه الأنشطة إلى إرساء فهم أفضل لانعكاسات التقدم التكنولوجي على الملكية الفكرية والنفاذ وتقاسم المنافع، وتلبية احتياجات أصحاب المصلحة في الموارد الوراثية من حيث الملكية الفكرية فيما يتعلق بالاستخدامات الجديدة، وإرساء فهم عملي حول كيفية تطبيق قانون الملكية الفكرية وسياساتها على هذه الاستخدامات الجديدة للموارد الوراثية بحيث يمكن استخدام نظم الملكية الفكرية بشكل أفضل لتشجيع الابتكار القائم على الموارد الوراثية.

لمزيد من المعلومات

دليل الويبو بشأن قضايا الملكية الفكرية في اتفاقات النفاذ
وتقاسم المنافع
www.wipo.int/publications/ar/details.jsp?id=4329

اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع المتعلقة بالتنوع البيولوجي
www.wipo.int/tk/en/databases/contracts

المسائل الرئيسية المتعلقة بشروط الكشف عن البراءات فيما
يخص الموارد الوراثية والمعارف التقليدية
www.wipo.int/publications/ar/details.jsp?id=4194

لجنة الويبو الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد
الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور
www.wipo.int/tk/ar/igc/index.html

سلسلة من موجزات المعلومات الأساسية من إعداد الويبو
حول مواضيع متنوعة
www.wipo.int/tk/en/resources/publications.html

يمكن الاطلاع على المزيد من مصادر الويبو على الموقع
التالي:
www.wipo.int/tk/en/resources/publications.html

المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)
34, chemin des Colombettes
P.O. Box 18
CH-1211 Geneva 20
Switzerland

© الويبو (WIPO) 2019,

إسناد ترخيص 3.0 لفائدة المنظمات الحكومية
الدولية (CC BY 3.0 IGO)



لا ينطبق ترخيص المشاع الإبداعي على محتوى وضعته جهات أخرى غير
الويبو (WIPO) في هذا الإصدار.

الأعمال الفنية للغلاف مستخرجة من
"Munupi Mural" by Susan Wanji Wanji / © Susan Wanji Wanji,
Munupi Arts and Crafts

الهاتف: +41 22 338 91 11
الفاكس: +41 22 733 54 28

للإطلاع على تفاصيل الاتصال بمكاتب الويبو (WIPO)
الخارجية، يُرجى زيارة الموقع التالي:
www.wipo.int/about-wipo/ar/offices